

11 من 46\شرح عمدة الأحكام\شرح كامل مع

أسئلة\الصلاة\المواقيت\صالح الفوزان\الفقه\كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الأحكام للحافظ عبدالغني

المقدسي رحمه الله. الدرس الحادي عشر. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

وصلى الله وسلم على نبينا محمد اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال اعتم النبي صلى

الله عليه وسلم بالعشاء فخرج عمر فقال الصلاة يا رسول الله - 00:00:21

فقد النساء والصبيان فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ورأسه يقطر يقول لولا ان اشق على امتي او على الناس لامرتهم بالصلاة هذه

الساعة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:00:43

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه هذا حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتم

بصلاة العشاء تقدم ان وقت صلاة العشاء - 00:01:07

يبدأ من مغيب الشفق ويستمر الى طلوع الفجر ولكنه ينقسم الى قسمين وقت الاختيار وهذا الى ثلث الليل او الى نصف الليل على

قول اخر ووقت الضرورة الى طلوع الفجر - 00:01:38

وفي هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتم بالعشاء عشاء يعني صلاة العشاء ومعنى اعتم العتمة الظلمة العتمة الظلمة

واعتم معناه اظلم مثل امسى واصبح اصبح دخل في الصباح - 00:02:11

وامسى دخل في المساء واعتم دخل في العتمة وهي الظلمة والعتمة الى ثلث الليل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث اخر

صلاة العشاء الى العتمة او الى اخر العتمة - 00:02:47

ليبين للناس الحكم الشرعي فتأخر صلى الله عليه وسلم والناس ينتظرون في المسجد هذا فيه دليل على ان الامام ينتظر على ان

الامام ينتظر الا اذا اذن لاحد ان يصلي عنه - 00:03:18

او تعذر قبوره او تعذرت مراجعته وقول عمر رضي الله عنه الصلاة يا رسول الله وفيه ان الامام يراجع اذا تأخر والصلاة يا رسول الله.

الصلاة منصوب على فعل محدود - 00:03:50

على فعل محذوف اي صل الصلاة يا رسول الله فهو منصوب على انه على انه مفعول تعلم محذوف وهذا فيه دليل على ان الاكابر

ينبهون هذا دليل على ان الاكابر ينبهون - 00:04:21

لأنهم ربما يكونون ناسين او يكون هذا من باب الاستفادة اذا كان هذا التأخير له فائدة يقول عمر رضي الله عنه الصلاة يا رسول الله

فيه تنبيه الاكابر من اجل - 00:04:59

ان كانوا ناسينا يتذكروا وان كانوا قاصدين التأخير فلاجل ان يبينوا فائدة هذا التأخير وقوله رقد النساء والصبيان هذا تعليل تعليل

في قول عمر الصلاة يا رسول الله اي ان - 00:05:26

العلة في هذا التنبيه هو حصول الرقاد من النساء والصبيان من طول الانتظار وهذا فيه ان النساء يحضرن الصلاة المساجد مع الجماعة

ولا يمتنعن من ذلك بشرط ان يلزمن الحجاب والادب الشرعي - 00:06:01

وفيه دليل على ان الصبيان ايضا يحضرون الصلاة مع ابائهم والبنات مع امهاتهم هذا اذا كان المراد رقد النساء والصبيان الحاضرون

في المسجد وقيل ان المراد النساء والصبيان الذين في البيوت ينتظرون - [00:06:29](#)

رجوع ابائهم وامهاتني الكلام يحتمل معنيين من المراد الذين حضروا او المراد الذين في البيوت وينتظرون اباءهم الذين خرجوا

للصلاة وعلى كل حال هذا فيه دفع للمشقة عن الضعفاء فخرج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:01](#)

خرج الى الصلاة يقطر رأسه اي شعر رأسه يقطر من الماء وهذا فيه قالوا هذا فيه دليل على ان المتطهر لا يتنشف من ماء الطهارة بل

يتركه وهذا كما سبق - [00:07:45](#)

انه صلى الله عليه وسلم لما توطأ اوتي اوتي بمنديل فلم يردده كما سبق البحث في هذا ثم قال صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على

امتي لامرتهم بالصلاة في هذه الساعة - [00:08:08](#)

هذا فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم يرفق بامته ويراعي احوالهم وكذلك ينبغي لكل من ولي من امر المسلمين شيئا في الصلاة او

في غيرها ان يراعي احوال من تحت يده - [00:08:39](#)

ولا يشق عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ترك امرهم بالصلاة في هذا الوقت مع انه افضل مع انه افضل ويحب ان يصلي فيه دفعا

للمشقة عن الضعفة لولا ان اشق على - [00:09:14](#)

امتي لامرتهم بالصلاة هذا فيه دليل على ان الامر للوجوب وهو الاصل فيه في هذه الساعة يعني الساعة التي خرج فيها رسول الله

صلى الله عليه وسلم وهي ثلث الليل - [00:09:48](#)

فهذا الحديث فيه هذه الفوائد العظيمة اولا فيه حضور النساء والصبيان للمساجد بحضور الصلاة وثانيا فيه تنبيه الامام فيه انه لا

يصلى قبل حضور الامام وانه ينبه ويراجع اذا تأخر - [00:10:20](#)

وفيه تنبيه الاكابر اذا حصل منهم تأخر تنبيههم من اجل ان يتبين السبب الذي من اجله تأخروا وفيه رفق النبي صلى الله عليه وسلم

بامته و مراعاته بدفع الضرر عنهم - [00:10:58](#)

والمشقة وان دفع المشقة عن المأمومين يقدم على الفضيلة قدم على الفضيلة دفعا للمشقة وقد وجد جاء في الحديث ان النبي صلى

الله عليه وسلم كما سبق اما العشاء فاذا اجتمعوا عجل - [00:11:39](#)

واذا تأخروا اخر ويراعي احواله وفي الحديث ما ساق المصنف الحديث من اجله وهو ان صلاة العشاء في ثلث الليل الاول افضل من

الصلاة في اول الوقت اذا لم اذا لم - [00:12:10](#)

يترتب على هذا مشقة بالمأمومين نعم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء

فابدأوا بالعشاء وعن ابن عمر نحوه وهذا ايضا - [00:12:42](#)

في الحديث الذي قبله فيه الفرق بالناس دفعوا المشقة عنهم قال صلى الله عليه وسلم اذا حضر العشاء فابدأوا به قبل الصلاة قوله

صلى الله عليه وسلم اذا حضر العشاء - [00:13:15](#)

هذا معناه انه اذا لم يكن هذا عادة وانما حضر بدون ان يقصد حضوره في هذا الوقت اما الذين يرتبون الوجبات مع حضور الصلاة

فهؤلاء مخطئون وانما الحديث وارد فيما اذا صادف بعض الاحيان - [00:13:47](#)

حضور العشاء وحضور الصلاة فانه يبدأ بالعشاء دفعا للمشقة لان الناس قد يكونون جائعين ومشتاقين الى تناول العشاء يقدمنا

العشاء هذا فيه مراعاة احوال المصلين وفي الحديث ايضا ان ان الخشوع في الصلاة - [00:14:23](#)

ان الخشوع في الصلاة او طلب الخشوع بالصلاة مقدم على فضيلة اول الوقت الخشوع في الصلاة مقدم على فضيلة اول الوقت فاذا

كان اذا صلى في اول الوقت يكون اقل خشوعا - [00:15:12](#)

فانه يؤخر حتى يمكن حتى يمكن حصول الخشوع بالصلاة لان الخشوع هو لب الصلاة وروحها قال تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم

في صلاتهم خاشعون والخشوع هو حضور القلب استحضار عظمة - [00:15:44](#)

الرب سبحانه وتعالى للرب سبحانه وتعالى وقال تعالى وانها لكبيرة واستعينوا بالصبر والصلاة وانا لكبيرة الا على الخاشعين الذين

يظنون انهم ملاقوا ربهم الصلاة كبيرة على من ليس في قلبه خشوع - [00:16:16](#)

واما الذي في قلبه خشوع فانها تكون سهلة عليه ويرتاح فيها كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول جعلت قرة عيني بالصلاة وكان اذا حزبه امر قال اقم الصلاة يا بلال ارحنا بها - [00:16:47](#)

وهذا مأخوذ من قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة الصلاة تعين على تحمل المشاق ومواجهة الصعاب تعين على ذلك وعلى حل المشاكل الخشوع مطلوب وهو تحصيله يقدم على تحصيل فضيلة اول الوقت - [00:17:20](#)

لانه لو دخل في الصلاة وقلبه متعلق بالطعام فانه لا يحصل عنده خشوع فليكون مشغول القلب بالطعام فلذلك شرع له ان يأخذ رغبته من الطعام حتى يدخل في الصلاة وهو مرتاح النفس - [00:17:55](#)

لا يفكر بشيء فهذا فيه دليل على ان تحصيل الخشوع مقدم على فضيلة اول وقت اول الوقت وعلى صلاة الجماعة مع ان صلاة الجماعة واجبة ولكن تحصيل الخشوع مقدم على تحصيل الجماعة لانه لو صلى مع الجماعة - [00:18:28](#)

وهو مشغول القلب فانه لا يكون خاشعا لو صلى مع الجماعة وهو مشغول القلب فانه لا يكون خاشعا في صلاته نعم ولمسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:19:02](#)

لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثان نعم وهذا الحديث مثل حديث الذي قبله ويزيد عليه بانه لا يدخل في الصلاة وهو يدافعه الاخبثان والابخثان هما البول والغائط. تسمية اخبث - [00:19:32](#)

والبول وهما البول والغائط وقوله لا صلاة اي لا تشرع الصلاة او لا يشرع الدخول في الصلاة لا يشرع الدخول في الصلاة بحضرة طعام وهذا كما قلنا اذا صادف حضور الطعام من غير قصد - [00:20:05](#)

اما ان يرتب الطعام او حضور الطعام يرتب مع الصلاة هذا لا يجوز لكن لو صادفه حصل انه حظر الطعام فانه يقدم الطعام كما سبق في الحديث الذي قبل هذا - [00:20:40](#)

ويزيد هذا الحديث على انه لا يدخل في الصلاة وهو اقل للبول او وهو حامل للغاية لان ذلك يشغله عن صلاته عن صلاته وقد يخل وقد يخل بصلاته لان حبس البول - [00:21:03](#)

وحبس الغائط مضر بالانسان فقد لا لا يأتي بالصلاة على الوجه المطلوب فيتفرغ من هذا الشاغل ويتوضأ ويصلي ان ادرك الجماعة او بعضها فالحمد لله والا فانه يصلي ولو فاتته صلاة - [00:21:38](#)

الجماعة ولا يدخل فيها وهو على هذه الحالة ويقول انا ادرك صلاة الجماعة لانه ليس المقصود انك تصلي او انك تدرك الجماعة ولكن المقصود ان تصلي بخشوع حضور قلب ان هذا هو روح الصلاة - [00:22:10](#)

وقوله لا صلاة هل المراد نفي حقيقة الصلاة او نفي كمال الصلاة احتمالا قال العلماء ان كان دخوله بالصلاة وهو مشغول بالابخثين يفوت عليه ركننا من اركان الصلاة او شرطا - [00:22:40](#)

من شروطها او واجبا من واجباتها انه لا تصح صلاته فليعيده لانه ترك ركننا او شرطا او واجبا فيعيد الصلاة اما اذا كان دخوله في الصلاة وهو في هذه الحالة - [00:23:10](#)

لا يفوت عليه ركننا ولا شرطا ولا واجبا ان صلاته صحيحة لكن مع الكراهة صلاته صحيحة لكن مع الكراهة ويكون النفي للكمال اما اذا كان يفوت ركننا او شرطا او واجبا - [00:23:33](#)

فانه النفي يكون للحقيقة بمعنى ان صلاته غير صحيحة ويطلب منه الاعادة نعم عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال شهد عندي رجال مرضيون وارظاهم عندي عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:58](#)

نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس - [00:24:28](#)

ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس هذا الحديث في اوقات النهي في اوقات النهي ان هناك اوقات ينهى عن الصلاة فيها وهي مذكورة باحاديث منها هذا الحديث الذي هو في الصحيحين - [00:24:49](#)

قوله شهد عندي يعني اخبرني الشهادة والمراد بها هنا الاخبار وليس المراد بها الشهادة التي تكون عند القاضي شهد عندي يعني

اخبرني رجال اوثقهم عمر او افضلهم عمر افضلهم عندي عمر بن الخطاب - [00:25:18](#)

رضي الله عنه وهذا شيء معروف ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو افضل الصحابة بعد ابي بكر الصديق رضي الله عنه افضل

الصحابة على الاطلاق ابو بكر الصديق - [00:25:47](#)

ثم بعده عمر ثم بعده عثمان وبعده علي ثم بقية العشرة على التفصيل المذكور في فضل الصحابة رضي الله عنهم قالوا وفي هذا رد

على الشيعة الذين يفضلون عليا رضي الله عنه - [00:26:08](#)

على عمر على ابي بكر وعمر وعثمان هذا فيه رد عليهم بان افضل الصحابة ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي وان حصل اختلاف بين

العلماء في علي وعثمان ايهما افضل - [00:26:33](#)

لكن يكاد ان يكون قول الاكثر او الاجماع على ان عثمان رضي الله عنه افضل من ولذلك قدمه الصحابة بالبيعة وهو الخليفة الثالث

رضي الله عنه ومن السابقين الاولين الى الاسلام - [00:27:01](#)

فضائله كثيرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة من طلوع الصبح الى طلوع الشمس ومن ومنها صلاة

العصر الى ان تغرب الشمس هذا فيه بيان للوقتين الطويلين - [00:27:22](#)

النهي عن الصلاة والوقت الطويلان هما من صلاة الفجر الى ارتفاع الشمس ومن صلاة العصر الى غروب الشمس وهناك تفصيل في

اوقات النهي جعلوها خمسة اوقات الاول من طلوع الفجر الى - [00:27:51](#)

الى طلوع الشمس والثاني من طلوع الشمس الى ارتفاعها الى رمح والثالث حين تقوم حين يقوم قائم الظهيرة تتوسط الشمس

على الرؤوس الى ان تزول والرابع من صلاة العصر - [00:28:29](#)

الى ان تغرب الشمس من الغروب والخامس من ان تغرب الشمس الى الغروب الى ان تغيب هذه اوقات خمسة على التفصيل او ثلاثة

على الاجمال تقول من صلاة الفجر الى ارتفاع الشمس هذا واحد - [00:28:53](#)

من قيام الشمس في وسط السماء الى ان تزول هذا الثاني من صلاة العصر الى ان تغرب الشمس هذا الثالث هذه اوقات النهي على

سبيل الاجمال وهذا هذه الاوقات هذه الاوقات - [00:29:15](#)

يصلى فيها الفوايت بالاجماع الفوايت اذا فاتت تصلى فيها بالاجماع اذا فاتت فريضة من الفرائض فانها تصلى ولو في هذه الاوقات.

قوله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة او نام عنها - [00:29:41](#)

فليصلها اذا ذكر لا كفارة لها الا ذلك اذا ذكرها هذا عام في جميع في الاوقات ولا يقول انا اؤخر حتى يخرج وقت النهي بل يصلها في

الحال وهذا وقتها - [00:30:02](#)

هذا باجماع اهل العلم ان الفوايت تصلى في اوقات النهي ولا تؤخر واجمعوا ايضا على ان النوافل المطلقة تحرم في هذه الاوقات

النوافل المطلقة غير ذوات الاسباب المطلقة يعني غير - [00:30:25](#)

ذوات الاسباب انها تحرم في هذه الاوقات واختلفوا في النوافل ذوات الاسباب هل تصلى في هذه الاوقات او لا على قولهم او للاول

انها تصلى عند حدوث اسبابها وذلك مثل لو - [00:30:52](#)

حضرت جنازة وحظرت جنازة بعد الفجر صلى عليها ولا تؤخر هذي من ذوات الاسباب لو كسفت الشمس بعد العصر تصلى لان هذا من

ذوات الاسباب قوله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم منهما ذلك عن الكسوف - [00:31:27](#)

فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم تعلق صلاة الكسوف على وجود الكسوف في اي وقت وقال صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم

المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين وهذا عام - [00:31:56](#)

جميع الاوقات اي وقت دخلت المسجد تريد الجلوس انه يستحب لك ان تصلي ركعتين في اي وقت ولو بعد العصر ولو بعد الفجر

وقال صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت - [00:32:20](#)

وصلى ايت ساعة من ليل او نهار وصلاة الطواف من ذوات الاسباب وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم الا يمنع من او نهى صلى الله

عليه وسلم ان يمنع من - [00:32:44](#)

طاف ان يصلي في اي وقت دل على ان ذوات الاسباب تفعل عند وجود اسبابها في اي وقت وانه لا نهى عنها والقول الثاني انها لا تفعل النوافل مطلقا ولا ذوات الاسباب - [00:33:02](#)

لعموم قوله لعموم نهيه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في هذه الاوقات نبينا صلى الله عليه وسلم نهى وعمم ولم يستثنى نهى عن الصلاة بعد بعد الفجر حتى تطلع الشمس ونهى عن الصلاة - [00:33:31](#)

بعد العصر حتى تغرب الشمس وهذا نهى عام لكن الذين قالوا ان ذوات الاسباب تفعل خصصوا هذا العموم هذا العموم وهذا هو الراجح ان ذوات الاسباب تفعل في اي وقت وجدت اسبابها - [00:33:48](#)

اما النوافل المطلقة فلا تصلى بالاجماع واما الفوائت الفرائض الفوائت فهي تصلى بالاجماع في هذه الاوقات هذا حاصل اما التفصيل بهذه المسألة وهي الصلاة في اوقات النهي نعم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه - [00:34:14](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس قال المصنف رحمه الله تعالى. هذا الحديث كالحديث الذي قبله لكن فيه زيادة - [00:34:41](#)

وهي انه حتى ترتفع ولا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس حديث الذي قبله حتى تطلع الشمس هذا فيه زيادة انه ولو طلعت الشمس ولا يصلى حتى ترتفع قيد رمح - [00:35:05](#)

ويؤخذ منه زيادة وقت من اوقات النهي تضاف الى ما سبق وقوله لا صلاة بعد الصبح يعني بعد صلاة الصبح ولاء وقوله لا صلاة بعد العصر يعني بعد صلاة العصر ففيه - [00:35:29](#)

مضاف محذوف فيه مضاف محذوف نعم قال المصنف رحمه الله تعالى وفي الباب عن علي ابن ابي طالب وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عمر وعبدالله بن عمر بن العاص وابي هريرة نعم - [00:35:51](#)

وسمرة بن جندب عبدالله وعبدالله بن عمرو نعم ابن العاص. نعم. وابي هريرة وسمرة وسمرة بن جندب وسلمة بن الاكوع وزيد ابن ثابت ومعاذ بن عفراء وكعب بن مرة وابي امامة الباهلي - [00:36:18](#)

وعمر بن عتبة السلمي وعائشة رضي الله عنهم وصنا بحي ولم يسمع عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم في هذا الباب يعني باب مواقيت الصلاة به احاديث عن هؤلاء الصحابة - [00:36:45](#)

الاجلاء لم يذكرها المصنف اكتفاء بما ذكره في هذا الباب ومن اراد ان يراجعها فهي موجودة في مظانها وقال عن الاخير وهو الصنايح انه غير صحابي الصنايح الى غير صحابي - [00:37:07](#)

تابعي لانه جاء يريد النبي صلى الله عليه وسلم فلما قرب من لما وصل الى قريب من الوصول الى النبي صلى الله عليه وسلم بلغه انه قد مات عليه الصلاة والسلام - [00:37:36](#)

فلم يلقه فلذلك لم يحصل على الصحبة وكان من افاضل التابعين رحمه الله نعم عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق - [00:37:59](#)

بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت اصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها قال فقمنا الى بطحان - [00:38:26](#)

فتوضأ للصلاة وتوضأ لها فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب نعم هذا سبق لحديث هذا سبق في اول الباب له نظائر وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:46](#)

يوم الخندق في غزوة الخندق يسمى يوم الخندق وان كان لم يقتصر على يوم واحد لكن يسمى يوم الخندق بجميع ايامه يسمى يوم الخندق او غزوة الخندق او غزوة الاحزاب - [00:39:09](#)

كلها بمعنى واحد واذيفت الى الخندق لان النبي صلى الله عليه وسلم حفر خندقا حول المدينة ليمنع المشركين من الدخول الى المدينة فسميت غزوة الخندق قد حصل على المسلمين في هذه الغزوة شدة - [00:39:33](#)

عظيمة وصفها الله في سورة الاحزاب حصل ابتلاء وامتحان عظيم اذ جاءوكم من من فوقكم ومن اسفل منكم وازاعة الابصار بلغت

القلوب الحناجر فالمشركون من خارج المدينة محيطون بها واليهود نقضوا العهد - 00:40:06

من داخل المدينة والمنافقون بين صفوف المسلمين يتكلمون بالكلام القبيح فعادت المنافقين في كل حادث يحدث بالمسلمين فانها تظهر السنة المنافقين كما في وقتنا هذا الان كما في وقتنا الان لما حصلت - 00:40:30

هذه الحادثة المروعة تكلم المنافقون وصاروا يسبون اهل الاسلام ويضيفون ما حدث الى ان سبب المسلمون سبب اهل الدين وسببه تدريس العلوم الشرعية وغير ذلك من اقوالهم القبيحة هذه سنتهم دائما - 00:40:56

انهم عند الاحداث يظهر ما في صدورهم من الغل والحقد على المسلمين وليس هذا بغريب من المنافقين في كل زمان ومكان ولكن الله جل وعلا يكتبهم ويرد كيدهم في نحورهم دائما وابدا - 00:41:26

فهذا فلما حصل على المسلمين هذا الضيق وهذا الانشغال بالقتال فان حضرت صلاة العصر وهم في شدة قتال وشدة مدافعة لم يتمكن المسلمون من الصلاة لم يتمكن المسلمون من الصلاة ومنهم عمر كما في هذا الحديث - 00:41:53
انه ما كان يصلي حتى غربت الشمس حتى غربت الشمس فالنبي صلى الله عليه وسلم قال له وانا ايضا لم اصلحها كما سبق الاحاديث التي مرت في اول الباب ولماذا لم يصلوها صلاة الخوف - 00:42:24

قالوا لان صلاة الخوف لم تشرع الا بعدها في غزوة ذات الرقاع واذا قمت فيهم فاقمت لهم واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك الى اخر الاية هذه في غزوة - 00:42:50
ذات الرقاع قبل نجد فصلاة الخوف متأخر نزولها فلذلك لم يصلوا صلاة الخوف وهذا الحديث فيه انه يجوز سب الكفار لان عمر سبهم كفار قريش الذين شغلوا المسلمين عن صلاة العصر - 00:43:10

والنبي صلى الله عليه وسلم دعا عليهم كما سبق بان يحشو الله اه صدورهم وقبورهم ناراً دعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم و عمر سبهم يعني ذمهم فهذا فيه دليل على سب الكفار - 00:43:39
وذم الكفار والدعا عليهم اذا حصل منهم اذى للمسلمين اذا حصل منهم اذى للمسلمين فانهم يسبون ويذمون ويدعى عليهم خلاف الذين يقولون لا لا تسبوا اليهود والنصارى لا تلعنوا اليهود والنصارى - 00:44:02

لا لا تقولوا كذا وكذا هؤلاء ليس في قلوبهم غيرة وايمان وربما انهم يوادون الكفار ويحبونهم لذلك لا يريدون ان يقال فيهم شيء وهذا الحديث يدل على انه اذا حصل من الكفار - 00:44:28
اذى على المسلمين او ضرر على المسلمين انهم يسبون ويدعى عليهم ويلعنون كما لعنهم الله سبحانه وتعالى ولعنهم رسوله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث ان انه اذا فاتت الصلاة - 00:44:58

انه اذا فاتت الصلاة حتى دخل وقت الاخرى اذا فاتت الصلاة حتى دخل وقت الاخرى فان الصلاة الفائتة تصلى قبل الحاضرة لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العصر قبل المغرب - 00:45:27
في وقت المغرب فدل على وجوب الترتيب بين الصلوات انه واجب قالوا الا اذا طاق الوقت عن الحاضر ما بقي الا ما يسع الحاضر فقط فان الحاضرة تقدم وتصلى بعدها الفائتة - 00:45:50

فهذا هو ما يفيد هذا الحديث ودل على ان الصلاة لا تترك بحال من الاحوال ان الصلاة لا تترك بحال من الاحوال اذا نسيها او نام عنها فانها فانه يبادر - 00:46:19
بالصلاة متى ما ذكر او استيقظ من النوم ولا اقصد بالنوم النوم الذي يرتبه هؤلاء ويجعلونه مقصودا لهم يقولون متى ما قمنا نصلي هذا ما يجوز وليس هذا عذرا له - 00:46:46

انما المقصود بالنوم النوم الغالب الذي يغلب الانسان وهو يريد ان يقوم وينوي ان يقوم وليس من عادته ان ينام عن الصلاة ولكن غلبه النوم فهذا هو الذي يعذر ويؤمر بالصلاة اذا استيقظ - 00:47:07
اما الذي يرتب الصلاة بعد النوم متى ما قام فهذا لا تصح صلاته ولا تقبل عند الله سبحانه وتعالى لانه تعمد اخراجها عن وقتها. وفي الحديث ما لا ما لقيه صلى الله عليه وسلم وهو افضل الخلق - 00:47:30

ما لقيه من اذى الاعداء وانهم شغلوه عن صلاة العصر شغلوه عن صلاة العصر وفي هذا تسليية للمؤمنين الذين يصيبهم من الكفار ما يصيبهم فان لهم اسوة برسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:47:52](#)

عليهم ان يصبروا وان لا يضيعوا شيئا من واجبات دينهم ولو ان الكفار ضايقوهم شددوا عليهم فلا يتنازلون عن شيء من دينهم ابدا الكفار يفرحون اذا رأوا ان نتنازل عن شيء من ديننا - [00:48:17](#)

يفرحون يشند يشند اذاهم ومضايقاتهم ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا فلا نتنازل عن شيء من ديننا مهما كان الامر حتى يياسوا من ان يدركوا من المسلمين شيئا - [00:48:42](#)

من التنازل عن امور دينهم فهم يحاولون الان ان المسلمين يتنازلون عن اشيء من دين الاسلام الا يحكموا بالشرعية ان الا ان يتركوا الولا والبراء ويتخذون الكفار اولياء يطالبون بهذا الان - [00:49:10](#)

يطالبون بانه لا يكون هناك ولا ولا برأ وان المسلمين والكفار شيء واحد ويطالبون بتنحية الشريعة ويطالبون بتغيير مناهج التعليم ويطالبون باشيء ولكن يأبى الله سبحانه وتعالى الا ان يتم نوره - [00:49:35](#)

ولو كره المشركون ويأبى المسلمون ان يتنازلوا عن شيء من دينهم والله معهم سبحانه وتعالى ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون لكن بشرط ايش وانتم الاعلون مطلقا؟ لا وانتم الاعلون ان كنتم مؤمنين - [00:49:59](#)

ان كنتم مؤمنين فانتم الاعلون وهم الاسفلون والاذلون فيجب على المسلمين ان تمسكوا بدينهم مهما كلفهم الثمن ومهما ظايقهم الكفار ومهما هددوه فلا يتنازلون عن شيء من دينهم يمكن يتنازلون عن شيء من اموالهم - [00:50:25](#)

عن شيء من اراضيهم يمكن لكن الدين لا الدين ما يمكن ابدا ان يتنازل المسلمون عن شيء منه نعم فقال النبي والله ما صليتها قال فقمنا الى بطحان فتوضأ للصلاة - [00:50:55](#)

وتوضأنا لها. قوله صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها حلف مع انه الصادق المصدق صلى الله عليه وسلم ولكن اراد ان ان يبين للمسلمين انه صلى الله عليه وسلم يصيبه - [00:51:19](#)

ما يصيب المسلمين وانه وانه يقع في المشقة و يقع في الاحراج ولكنه صلى الله عليه وسلم يصبر على هذا قوله ذهب الى بطحان او بطحان هذا اسم وادي من اودية - [00:51:39](#)

المدينة وتوضأ صلى الله عليه وسلم من هذا الوادي وصلوا نعم باب فضل صلاة الجماعة ووجوبها. يكفي. احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل ما حكم الاتي واحد يقول بعض الاخوان - [00:52:05](#)

يأتون هنا مبكرا ويحجزون لبعضهم اماكن في مقدمة الصفوف ونحن نأتي من بعيد ولا نجد الا المؤخرة يبكروا بكروا حتى تسبقوا هؤلاء والحج في المسجد اجبنا عليه عدة مرات. قلنا اذا كان - [00:52:35](#)

اذا كان الانسان في المسجد وذهب يتوضأ ولا يجيب له حاجة من السيارة او من البيت ووضع في مكانه شيئا فلا بأس بذلك لانه في حكم الحاضر لانه في حكم الحاضر - [00:53:00](#)

اما الذي يحجز ويروح ولا يأتي الا متأخرا وينصرف لنومه او لاعماله فهذا لا يجوز هذا لا يجوز نعم فضيلة الشيخ يقول السائل بعض الاخوان يقومون بالرد على جوالاتهم اثناء الشرح - [00:53:17](#)

هل هذا موافق لطلب العلم والتأدب مع العلماء هو فتح الجوال في المسجد هذا خطأ واجب على المسلم انه اذا اراد ان يدخل بيتا من بيوت الله للعبادة وذكر الله وطلب العلم - [00:53:42](#)

انه يغلق الجوال حتى لا يشغله ولا يشغل من في المسجد يغلق الجوال حتى يخرج من المسجد لان المسجد ليس محلا للمكالمات والاتصالات انت جاي تتصل بالله عز وجل ما جيت للاتصال بالمخلوقين - [00:54:04](#)

فاغلق الجوال وخلق خلي اتصالك بالله عز وجل الى ان تخرج الى الشارع عند ذلك تفتح الجوال نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل اذا اراد الامام والمؤذن والجماعة ان يصلوا العشاء - [00:54:31](#)

في الثلث الاول هل يجوز لهم ذلك نعم اذا اختاروا انهم يؤخرون اذا اختاروا انهم يؤخرون الى ثلث الليل وكلهم اختاروا ما فيهم ولا

واحد ممانع فلا بأس بذلك ولكن اذا كانوا في بلد ما - 00:54:55

يأذنون ويشوشون على الناس يكفي الاذان الذي حصل يكفي الاذان الذي حصل ولا يأذنون في ثلث الليل يشوشون على الناس اما اذا واحد عارض او اثنين فلا يجوز لهم ان يؤخروا - 00:55:17

ما يجوز يؤخرون بل يعجلون الصلاة نعم فضيلة الشيخ يقول السائل اذا مرت الحائض دخولاً بالمسجد. اذا اذا مرت الحائض دخولاً بالمسجد وهي تريد غرفة داخل المسجد معدة للنساء الحيض - 00:55:39

لكي تحضر محاضرة او حلقة للتخفيف يا اخي ما تجعل الغرفة في داخل المسجد اذا صارت داخل المسجد صار حكمها حكم المسجد لا تدخلها الحيض ولا تجلس فيه انما اذا كانت غرفة مجاورة للمسجد وبابها من الخلف مهوب على المسجد - 00:56:03

هجرة مجاورة للمسجد وبابها على الشارع فلا بأس بذلك اما حجرة باب على المسجد تحتاج انها تدخل مع المسجد لان الباب باب الغرفة عليه هذه من المسجد فلا يجوز ان تدخلها الحيض للجلوس - 00:56:27

فيها نعم فضيلة الشيخ يقول السائل ما حكم من صلى خلف امام يقع في الخطأ الجلي والخفي يقول ما حكم من صلى خلف امام عامي يقع في الخطأ الجلي والخفي في قراءة الفاتحة - 00:56:47

هل يعيد الصلاة يا اخي اذا كان لا يلحن لحنا يحيل المعنى تجوز الصلاة خلفه ولو كان يلحن لحنا لا يحيل المعنى كما لو قال الحمد لله يعني نصب لفظ الجلالة - 00:57:11

هذا لحن لكنه لا يحيل المعنى او ولكن لو قال لو قال الحمد لله رب العالمين بكسر اللام كسر اللام العالمين هذا يحيل المعنى يحيل المعنى لانه خصص الربوبية بالعلما فقط - 00:57:35

العالمين جمع عالم هذا يحيل المعنى لا تصح صلاة صلاة من خلفه اذا كانوا يحسنون القراءة ما تصح صلاته الا بمن هو مثله بمن هو مثله فاللحن لحنان لحن لا يحيل المعنى فهذا لا لا يمنع من صحة الصلاة - 00:58:01

وان كان الاولى انهم يقدمون من يحسن القراءة ولا يلحن لحنا ابدا لا يحيل المعنى ولا ما لا يحيل المعنى هذا هو التفصيل في هذه المسألة نعم فضيلة الشيخ قال صراط الذين انعمت - 00:58:24

انعمت عليهم هذا يحيل المعنى لانه يحول بانه يحول تاء المخاطب الى تاء المتكلم او التاء المخاطب الى تاء المتكلم هذا يحيل المعنى لا تصح الصلاة قال فمثل هذا لا بمن هو مثله. نعم - 00:58:48

فضيلة الشيخ يقول السائل يطالب البعض كما نسمع في الصحف بتأخير صلاة العشاء لاجل ان الوقت بين المغرب والعشاء وقت قصير جدا لا يسع الناس الاستفادة منه فهل هذا فهل هذه الحجة مقبولة - 00:59:14

لا ليست مقبولة المسلمون يصلون اذا دخل وقت العشاء لان هذا ارفق بهم يصلون اذا دخل وقت العشاء لان هذا ارفق بهم ولا يؤجل من اجل واحد او اثنين يرغبون هذا - 00:59:37

هذا ربما انه جرى التأخير في رمضان خاصة من اجل الافطار ومن اجل في رمضان خاصة اما في غير رمضان لا يصلي الناس على عاداتهم في اول الوقت لان هذا هو الاسهل عليهم وهو الذي اعتادوه - 00:59:59

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز الصلاة بعد العصر؟ حيث ان بعض اهل العلم حيث ان بعض اهل العلم اجاز بعدها وعلل ذلك بان النهي بعد صلاة العصر مباشرة - 01:00:18

فقط ايش يقول هل يجوز الصلاة بعد العصر حيث ان بعض اهل العلم اجاز الصلاة بعدها وعلل ذلك بان النهي بعد صلاة العصر مباشرة فقط هذا كلام متناقض اذا صلى الناس العصر دخل وقت النهي - 01:00:41

لا صلاة بعد العصر يعني بعد صلاة العصر فيبدأ النهي اذا صلى العصر هو او صلوا الناس. حتى لو صلى هو منفرد صلى العصر دخل النهي في في حقه هو - 01:01:07

دخل النهي في حقه هو فكل من صلى العصر فان النهي يبدأ عن صلاة النوافل ولا اعرف احد من العلماء يجيز الصلاة بعد العصر الا ذوات الاسباب هذي اللي فيها الخلاف - 01:01:23

فيها الخلاف. نعم فضيلة الشيخ يقول النبي صلى الله عليه وسلم قضى راتبة الظهر بعد العصر قضى راتبة الظهر بعد العصر هذا
خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لانه اذا عمل عملا اثبته - [01:01:40](#)
هو خاص به صلى الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يقاس على حضور الطعام اذا اقيمت الصلاة من اراد جماع
زوجته هذا حالة خاصة وزوجته يلقاها ان شاء الله في وقت اخر. نعم - [01:01:58](#)
صاحب الفضيلة يقول الشئ يقول السائل الركعتي الفجر من ذوات الاسباب وهل يقضيها الانسان بعد صلاة الصبح الصلاة راتبة الفجر
قبلها بعد طلوع الفجر اذا تأكد من طلوع الفجر يصلي الراتبة - [01:02:25](#)
ولو قدر انه ما تمكن جاء والناس يصلون فانه يصلي معهم واذا سلم يقوم ويأتي بالراتبة وان شاء اخرها الى بعد ارتفاع الشمس
خير ان شاء صلاها بعد الفجر مباشرة - [01:02:46](#)
وان شاء صلاها بعد ارتفاع الشمس هذا خاص براتبة الفجر لانها مؤكدة والنبي صلى الله عليه وسلم ما كان يترك ركعتي الفجر يعني
الراتبة ما كان يتركها سفرا ولا حظرا - [01:03:05](#)
نعم فضيلة الشيخ يقول السائل ما الفرق بين النهي عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس والنهي عن الصلاة بعد طلوع الشمس
حتى ترتفع وهل هناك علة في التفريق وما مقدار الرمح بالمتري؟ هذا يا اخي حسب الاحاديث. حديث قال لا صلاة - [01:03:22](#)
العجيب انك تسأل والاحاديث بين ايديك. تونا قرأنا حديث يقول لا صلاة بعد الفجر حتى حتى تطلع الشمس وحديث يقول لا صلاة
بعد الفجر حتى ترتفع الشمس فاضاف وقتا اخر - [01:03:49](#)
هذا بحسب الاحاديث الواردة نعم فضيلة الشيخ يقول السائل امرأة طارت من حيضها نعم يقول امرأة طهرت من حيضها يوم الجمعة
ثم جامعها زوجها يوم الاثنين واثناء الاغتسال رأى الدم فما حكم هذا الدم - [01:04:09](#)
اذا انقطع الدم انقطاعا كاملا ورأت النقاء واللي شاف التام واغتسلت وصلت ثم حصل بعد ذلك شيء من الكدرة او الصفرة فلا يلتفت
اليهم قول ام عطية كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئا - [01:04:39](#)
فلا يعتبر هذا الدم الذي جاء بعد ايام وبعد ما انقطع الدم ونشفت لا يعتبر فضيلة الشيخ يقول السائل اذا كنا في البر واردنا تأخير
صلاة العشاء الى الوقت الافضل - [01:05:03](#)
فهل نؤذن اذا دخل الوقت؟ هل نؤذن نعم مخير ان شئت تؤذن اذا دخل الوقت او تؤذن عندما تريد الصلاة مخير مخير في هذا. نعم
فضيلة الشيخ يقول السائل من كان يستطيع - [01:05:23](#)
مجاهدة نفسه عند حضور الطعام وقت الصلاة فهل يؤخر الطعام بعد اداء الصلاة اذا لم يكن له حاجة بالطعام فلا يؤخر الصلاة يبدأ
بالصلاة اما اذا كان له حاجة للطعام فيقدم - [01:05:45](#)
الطعام هذا حسب حال الانسان نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجب على مدرس القرآن ان يكون على وضوء في كل الدرس لان
محافظته على الوضوء تؤدي احيانا الى الخروج من الفصل وقطع الدرس - [01:06:05](#)
اذا كان سيقراً من المصحف ويمس المصحف مباشرة فلا بد من الوضوء اما اذا كان يقرأ عن ظهر قلب فلا يشترط الوضوء نعم فضيلة
الشيخ يقول السائل اسألك بالله ان تعرض هذا السؤال - [01:06:32](#)
يعني قارئ الاسئلة يقول من المعلوم ان الرسول صلى الله عليه وسلم عندما لعن بعض الكفار قال الله له ليس لك من الامر شيء ومن
المعلوم ايضا ان الدعاء على الكفار بالابادة والهلاك - [01:06:57](#)
ينافي حكمة الله في بقائهم كيف يمكن يا فضيلة الشيخ الجمع بين ذلك وبين قوله تعالى وقال نوح الرب لا تذّر على الارض من
الكافرين ديّارا ولعن الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:07:15](#)
ودعائه عليهم كما مر علينا في هذا الدرس في فرق بين الدعاء على الكفار عموما ولعن الكفار عموما ولعن اشخاص معينين الدعاء لعن
الكفار عموما والدعاء عليهم عموما هذا جائز بالاجماع - [01:07:33](#)
واما لعن الكافر معين باسمه فهذا هو الذي نهى الله نبيه عنه لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اللهم العن فلانا وفلانا ثمان الله من

على هؤلاء واسلموا حسن اسلامهم - 01:07:55

ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون. قد عفا الله عنهم واسلموا وحسن اسلامهم رضي الله عنه ففي فرق

بين اللعن المعين ولعن العموم عموم الكفار - 01:08:14

نجعل لعنة الله على الكاذبين لعنة الا لعنة الله على الظالمين لعنة فلعنة الله على الكافرين ايه الفرق بين هذا وهذا يجب ان الانسان

يفقه هذا الامر ونوح عليه السلام دعا عليهم عموما لما اخبره الله قال انه لن يؤمن من قومك - 01:08:30

الا من قد امن لما اعلمه الله انهم لن يؤمنوا دعا عليهم بالهلاك نعم فضيلة الشيخ يقول السائل انتشر بين الكثير من الشباب. ولهذا قال

عليه الصلاة والسلام ربي لا تذر على الارض من الكافرين - 01:08:55

يرى انك ان تذرهم هذا العلم انك ان تذرهم اضلوا عبادك ولا يلد الا فاجرا كفارة اعلمه الله بذلك اعلمه الله بذلك ذلك دعا عليهم عليه

الصلاة والسلام نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل - 01:09:18

انتشر بين الكثير من الشباب منشورات تفيد جواز جواز قتال رجال الامن وخاصة المباحث وهي عبارة عن فتوى منسوبة لاحد طلاب

العلم. نعم يقول انتشر بين الكثير فتوى وهي عبارة عن فتوى - 01:09:43

منسوبة لاحد طلاب العلم وانه في حكم المرتدين فنرجو من فضيلتكم بيان الحكم الشرعي في ذلك والاثار المترتبة على هذا

الفعل الخطير هذا ما هو بغريب على الخوارج هذا مذهب الخوارج - 01:10:04

طوارج قتلوا علي بن ابي طالب رضي الله عنه افضل افضل الصحابة بعد بعد ابي بكر وعمر وعثمان قتلوه ليس هذا بغريب اللي قتل

علي بن ابي طالب الا يقتل رجال الامن - 01:10:25

هذا مذهب الخوارج ما هو بغريب والذي افتاهم هذا يكون مثلهم هذا يكون منهم نعم نسال الله العافية والسلطان نعم فضيلة الشيخ

يقول السائل ما هو السن المعتبر لحضور الصبيان للصلاة في المسجد - 01:10:41

السابعة سن السابعة مروا اولادكم بالصلاة لسبع فالطفل الذي تصح منه الصلاة يحظر الى المسجد وهو ابن سبع. نعم فضيلة الشيخ

يقول السائل هناك هناك طالب علم يقول ان للانسان ان يوتر - 01:11:03

حتى ولو طلع الفجر لان هناك حديث لان هناك حديث ان الانسان اثم يقول هناك طالب علم يقول ان للانسان ان يوتر حتى ولو طلع

الفجر لان هناك حديث يدل - 01:11:26

على ان وقت الوتر يستمر حتى الصلاة اي صلاة الفجر نعم هذا قول لبعض العلماء وقول الامام الشافعي انه يوتر ولو طلع الفجر هذا

قول للامام الشافعي فهو قول لبعض العلماء لكن الجمهور - 01:11:44

على انه ينتهي بالوتر بطلوع الفجر لانه صلى الله عليه وسلم او ترى من كل الليل وانتهى وتره الى السحر هذا الحديث عن الرسول

صلى الله عليه وسلم انتهى وتره - 01:12:02

الى السحر وقال صلى الله عليه وسلم اذا طلع الفجر فلا صلاة الا المكتوبة نعم فضيلة الشيخ يقول السائل من ذهب الى مسجد قباء

في وقت النهي. نعم. من ذهب الى مسجد قباء - 01:12:16

في وقت النهي هل يصلي التحية او لا على الخلاف على الخلاف اذا اراد انه يجلس بمسجد قباء يصلي اما اذا كان ما هو بجالس لا ما

يصلي لازم يجلس بمسجد قباء او بالمسجد النبوي او باي مسجد من المساجد - 01:12:35

اذا كان يريد الجلوس بعد العصر فبعض العلماء كما سمعتم يرى انه يصلي لان هذا من ذوات الاسباب. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل

كثر الكلام هذه الايام عن حكم تعزية الكفار الذين قتلوا وابناءهم ظلما. فما حكم ذلك - 01:12:57

وهل هو من الموالاة وهل هنا فرق فرق بين التعزية والمواساة الكافر لا يعزى هذا من التولي له فلا يعزى الكافر الا لو مات له مسلم لو

مات له ابن مسلم او قريب مسلم - 01:13:20

فانه يعزى بالمسلم فقط نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل من هل من به صداع قوي او اي الم قد يزول بعد وقت هل يصح له ان

يؤخر الصلاة؟ هل ايش - 01:13:41

هل من به صداع قوي او اي الم اخر قد يزول بعد وقت هل يصح له ان يؤخر الصلاة او لا يصلّيها مع الجماعة المريض الذي يشق عليه الصلاة مع الجماعة يتأخر - [01:14:01](#)

قوله صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر قيل لابن عباس راوي الحديث وما العذر؟ قال خوف او مرض فاذا كان به مرض - [01:14:21](#)

يشق عليه الذهاب الى المسجد فله ان يصلّي في بيته نعم والصداع نوع من الامراض خصوصا اذا كان صداع قويا شديدا نعم اما الصداع اليسير لا لا يسقط عنه صلاة الجماعة - [01:14:34](#)

اما الصداع القوي هذا عذر نعم فضيلة الشيخ اذا جلس الانسان يقول السائل اذا جلس الانسان بعد صلاة الصبح في المسجد حتى تشرق الشمس فمتى يصلّي الركعتين حسب التقويم المعروف - [01:14:55](#)

ام ينتظر حتى ترتفع الشمس اذا كان يرى الشمس ينتظر حتى ترتفع الشمس وان كان ما يراها يفوت دقائق بعد توقيت طلوع الشمس يفوت خمس دقائق او حول خمس ثم يصلّي - [01:15:16](#)

نعم فضيلة الشيخ يقول السائل من صلى الظهر والعصر جمع تقديم فهل يدخل وقت النهي من وقت الصلاة. نعم اذا جمع العصر مع الظهر جمع تقديم دخل وقت النهي لانه يصدق عليه انه صلى العصر - [01:15:34](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بعد العصر. نعم هذا عام لمن يجمع ومن لا يجمع نعم فضيلة الشيخ يقول السائل اذا حضرت صلاة اذا حضرت صلاة المغرب - [01:15:56](#)

مع الجماعة فهل ادخل معهم بنية صلاة العصر ام اصلي معهم المغرب اذا حضرت وهم يصلون المغرب وانت ما صليت العصر فانت مخير ان شئت تصلي العصر اولا ثم تدخل معهم - [01:16:13](#)

بما بقي من صلاة المغرب وان شئت ان تدخل معهم بنية المغرب فاذا سلم الامام من الثالثة تقوم وتأتي بالرابعة وتسلم. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل رجل لديه محل لبيع الاسماك - [01:16:31](#)

وهو الذي يشتري بنفسه الاسماك من التجار الكبار واحد التجار اذا جاءه هذا الرجل ليشتري منه اعطاه التاجر مئة ريال لكي يكسبه كزبون فصاحب المحل يسأل هل لي ان اخذ هذه المئة ام لا - [01:16:54](#)

اذا كانت تخفيظ اذا كان بيخفظ لك لو يخفظ لك النصف او اكثر ما يخالف اما انه يعطيك اياه على انه جائزة او يعطيك كتاب او يعطيك شي على انه جائزة مهوب على انه تخفيض - [01:17:17](#)

هذا لا يجوز لان هذا يضر بالمحلات الاخرى التي لا تعطي جوائز ينسحبون الناس الى هذا الشخص وايضا ربما انه يشتري اشياء لا حاجة له بها من اجل ان يحصل - [01:17:35](#)

على هذه الجائزة فهذا عمل لا يجوز اما التخفيظ انه يخفظ لك لو يسامحك بالثمن كله ما يخالف نعم فضيلة الشيخ يقول السائل رجل نسي احد الاركاف في ركعة وذكره بعدما قام للركعة التي تليها - [01:17:52](#)

فماذا يفعل؟ وما هو الضابط في هذه المسألة المهمة؟ اذا نسي ركنا من الركعة ولم يذكره الا بعد ان قام الى الثانية فان الاولى تلغو وتكون الثانية مقامها. تكون الثانية هي الاولى - [01:18:15](#)

ويكمل صلاته ويسجد للسهو. نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله - [01:18:32](#)